

العدد 4

-(20)-

ذي حقِّ حَقِّه، ولا وصيَّة لوراثٍ، والولد للفراس وللعاشر الحجر... (1). وفي الإسناد: من لا يحتج به:

1 - إسماعيل بن عياش:

قال الخطيب: عن يحيى بن معين يقول: أما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم.

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة، عن علي بن المديني: كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام، فأما من روى عن غير أهل الشام ففيه ضعف.

وقال عمر بن علي: كان عبد الرحمان بن المهدي لا يحدث عن إسماعيل بن عياش (2).

وقال ابن منظور: وقال مضر بن محمد الأسدي، عن يحيى: إذا حدث عن الشاميين وذكر الخبر فحديثه مستقيم، فإذا حدث عن الحجازيين والعراقيين خلط ما شاء (3).

وقال الحافظ جمال الدين المزي: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سئل أبي عن إسماعيل بن عياش فقال: نظرت في كتابه عن يحيى بن سعيد أحاديث صحاح، وفي "المصنف" أحاديث مضطربة. وقال عثمان بن سعيد الدارمي عن دحيم: إسماعيل بن عياش في الشاميين غاية، وخلط عن المدنيين.

وقال أحمد بن أبي الحواري: سمعت وكيعاً يقول: قدم علينا إسماعيل بن عياش فأخذ من أطراف لإسماعيل بن أبي خالد، فرأيتته يخلط في أخذه.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: ما أشبه حديثه بثياب سابور يرقم على الثوب المائة، وأقل شرائه دون عشرة. قال: كان من أروى الناس عن الكذابين.

وقال أبو إسحاق الفزاري في حقه: ذاك رجل لا يدري ما يخرج من رأسه (4).

1 - سنن الترمذي 4: 433، باب ما جاء لا وصية لوارث، الحديث 2120 و2121.

2 - تاريخ بغداد للخطيب 6: 226 - 227.

3 - مختصر تاريخ دمشق لابن منظور 4: 376.

4 - تهذيب الكمال لجمال الدين المزي 3: 175 - 178.

